وقيل الشريعة الطريقة ثم استعير ذلك للطريق
الالهية المودية الى الدين والمنهاج الطريق الواضح
قال بعضهم الشريعة والمنهاج عبارة عن معنى
واحد والتكرير للتاكيد والمراد بهما الدين وقال
اخرون بينهما فرق لطيف وهو ان الشريعة
التي امر الله بها عباده هي عبادته والمنهاج الطريق
الواضح المودي الى الشريعة قال ابن عباس في
قوله شرعة ومنهاجا سنة وسبيلا وقال قتادة
سبيلا وسنة قال السدي مختلفة للتوراة شريعة
والانجيل شريعة وللقرآن شريعة جعل الله عز
وجل فيها ما يشاء ويحرم ما يشاء ليعلم من يطيعه
ممن يعصيه والدين الذي لا يقبل التغير هو
التوحيد والاخلاص لله والايمان بما جاءت به
جميع الرسل عليهم السلام وقال علي بن ابي
طالب الايمان منذ بعث ادم عليه السلام هو
شهادة ان لا اله الا الله والاقرار بما جاء من عند
الله ولكل قوم شريعة ومنهاج قال العلماء وردت
ايات دالة على عدم التباين بين طرق الانبيا
منها قوله شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا الى
قوله ان اقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه ومنها
قوله اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده

وردت

وردت ايات دالة على حصول التباين بينهما منها
هذه الاية وهي قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا
وطريق الجمع بين هذه الايات ان كل اية دلت على
عدم التباين فهي محمولة على اصول الدين من الايمان
بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر فكل
ذلك جاءت به الرسل من عند الله فلم يختلفوا فيه
واما الايات الدالة على حصول التباين بينها فمحمولة
على الفروع وما يتعلق بظواهر العبادات فيجوز ان
يتعبد الله عباده في كل وقت بما شاء وهذا هو
طريق الجمع بين الايات والله اعلم بامرار كتابه
واحتج بهذه من قال ان شرع من قبلنا لا يلزمنا
لان قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا يدل
على ان كل رسول جاء بشريعة خاصة فلا يلزم
امة رسول الاقتداء بشريعة رسول اخر انتهى
محروفة قوله لكل التنوين عوض عن المضاف
اليه لتقديره لكل امة او لكل نبي وجعلنا يحتمل
ان يكون متعديا لاثنين بمعنى صيرنا فيكون
لكل مفعولا ثانيا مقدما وشرعة مفعولا اولا موخرا
وقوله منكم متعلق بمحذوف اي ايها من منكم ولا يجوز
ان يتعلق بمحذوف على انه صفة لكل لانه
يلزم منه الفصل بين الصفة والموصوف بقوله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)